676 - إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب ا .

أسنده البخاري في الطب عن ابن عباس رفعه في قصة اللديغ الذي رقاه أحد النفرمن الصحابة وهو ابن مسعود بفاتحة الكتاب على شاة شرطها فبرأ وكره أصحابه ذلك وقالوا له أخذت على كتاب ا أجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول ا أخذ على كتاب ا أجرا فذكره .

وعلقه البخاري في الإجارة جازما به فقال وقال ابن عباس عن النبي صلى ا عليه وسلّم أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب ا لكنه في الطب أيضا علقه بصيغة التمريض فقال ويذكر عن ابن عباس عن النبي صلى ا عليه و سلم قيل و إنما علقه في الطب بصيغة التمريض مع إيراده له متصلا في صحيحه لروايته له بالمعنى .

وروى أبو نعيم عن أبي هريرة مرفوعا من أخذ أجرا على القرآن فذاك حظه من القرآن .

وأما ما رواه أبو نعيم أيضا ومن طريقه الديلمي عن ابن عباس رفعه بلفظ فقد تعجل حسناته في الدنيا فيحمل إن ثبت على من تعين عليه التعليم